

AMPUTEES CARE
ASSOCIATION

Registered with the National Center for the
Development of the Non-Profit Sector, No:1873



جمعية رعاية
مبتوري الأطراف

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم: ١٨٧٣

سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب جمعية رعاية مبتوري الأطراف (بتور) الإصدار الثالث 2023



رؤية
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

مركز شهد - طريق الإمام سعود بن عبدالعزيز بن محمد الفرعي، المروج، الرياض،
المملكة العربية السعودية. +966 541012525 966 541012525 966 541012525
info@a-ca.sa www.a-ca.sa





مقدمة

تُعتبر سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب إحدى الركائز الأساسية التي تعتمد عليها جمعية رعاية مبتوري الأطراف (بتور)، لضمان الامتثال للتشريعات السعودية. تتماشى هذه السياسة مع نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/20) وتاريخ 5/2/1439 هـ ، ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بمرسوم ملكي رقم (م 21) بتاريخ 12/2/1439 هـ.

النطاق:

تُحدد هذه السياسة المسؤوليات لجميع العاملين في الجمعية والمتعاقدين معها لضمان الامتثال الكامل لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتطبيق المعايير اللازمة لحماية الجمعية من التورط في أي أنشطة مشبوهة.

البيان:

تشمل السياسة مؤشرات يمكن أن تدل على احتمالية ارتباط الأنشطة المالية بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. وفيما يلي المؤشرات المحدثة والمتعلقة بالتبرعات والأنشطة الخيرية:





مؤشرات الاشتباه المتعلقة بالتبرعات والأنشطة الخيرية:

1. التبرعات الكبيرة المفاجئة:

- تلقي تبرعات كبيرة ومفاجئة من جهات أو أفراد غير معروفين للجمعية، خاصة إذا كانت لا تتناسب مع الوضع المالي أو التاريخ التبرعي المعروف للمتبرع.

2. التبرعات النقدية المتكررة:

- تقديم المتبرعين تبرعات نقدية بشكل متكرر وبدون مبرر منطقي، أو رفضهم استخدام الطرق الآمنة والمعتادة للتحويلات المالية مثل التحويلات البنكية.

3. طلبات تخصيص تبرعات لأهداف غير محددة:

- طلب المتبرعين تخصيص تبرعاتهم لمشاريع أو أنشطة غير محددة أو واضحة، أو رفضهم إعطاء توضيحات عن أهداف تبرعاتهم.

4. أنشطة خيرية غير تقليدية:

- تنفيذ أنشطة أو مشاريع خيرية غير تقليدية أو لا تتماشى مع أهداف الجمعية المعتادة، مما يثير الشكوك حول الأهداف الحقيقية لهذه الأنشطة.

5. تبرعات مشروطة:

- تقديم تبرعات مشروطة بتنفيذ مشاريع أو توجيه الأموال إلى جهات أو أفراد محددين قد لا يكون لهم صلة واضحة بأهداف الجمعية.

6. تحويلات مالية دولية غير مبررة:

- تلقي تحويلات مالية دولية من دول معروفة بضعف الأنظمة المالية أو التي تعتبر مصادر عالية المخاطر في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب، خاصة إذا كانت الأموال موجهة لمشاريع غير واضحة أو غير مرتبطة بنشاط الجمعية.

7. تكرار إلغاء أو تعديل التبرعات:

- قيام المتبرعين بتكرار طلبات إلغاء أو تعديل التبرعات بعد تقديمها، دون مبررات منطقية، أو رغبتهم في استرداد الأموال بشكل غير معتاد.

8. الاهتمام المفرط بسرية التبرعات:

- إصرار المتبرعين على إخفاء هويتهم بشكل مبالغ فيه، أو رفضهم تقديم أي معلومات إضافية عن مصدر الأموال أو الغرض من التبرع.

9. استخدام أسماء مستعارة أو كيانات غير معروفة:

- تلقي تبرعات أو طلبات دعم من كيانات أو أفراد يستخدمون أسماء مستعارة أو غير معروفة، أو من جهات لا توجد لها سمعة واضحة في القطاع الخيري.





10. التحويلات المعقدة بين المشاريع:

- قيام المستفيدين أو الشركاء بطلب تحويل الأموال بين مشاريع متعددة دون سبب واضح، أو بشكل يزيد من تعقيد تتبع مسار الأموال.

مؤشرات الاشتباه المتعلقة بالمستفيدين من الخدمات:

2. طلبات المساعدة المتكررة من نفس الشخص:

- تكرار طلبات المساعدة من نفس الشخص أو أفراد مرتبطين به في فترة زمنية قصيرة، مع استخدام حجج غير منطقية أو غير موثوقة.

3. الاستفادة من خدمات متعددة بدون توثيق:

- محاولة المستفيدين الحصول على خدمات متعددة من الجمعية دون تقديم الوثائق المطلوبة أو بمحاولة تقديم وثائق مشبوهة أو غير صحيحة.

4. رفض المشاركة في عمليات التحقق:

- رفض المستفيدين أو ترددهم في المشاركة في عمليات التحقق من هويتهم أو مصادر دخلهم، خاصة إذا كان من المعروف أنهم قد يحتاجون إلى هذه الخدمات.

5. المطالبات المفاجئة بالمساعدة:

- تلقي مطالبات مفاجئة للحصول على مساعدات كبيرة دون مبررات واضحة أو توثيق كافٍ، خاصة إذا كانت مرتبطة بأزمات أو كوارث لم يتم التحقق من صحتها.

6. الاستفادة الجماعية غير المبررة:

- ظهور مجموعة من المستفيدين الجدد بشكل متزامن ومفاجئ، دون أن يكون هناك تفسير واضح أو رابط اجتماعي أو جغرافي يبرر هذا الارتباط.

المسؤوليات:

تُطبق هذه السياسة على جميع العاملين في الجمعية وأي شخص يعمل تحت إشرافها. يجب على كل موظف الاطلاع على النظام الجديد لمكافحة غسل الأموال ولوائحته التنفيذية، وكذلك هذه السياسة، والإلمام الكامل بها. يُطلب من الموظفين التوقيع على التزامهم بتنفيذ هذه الأحكام بدقة عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. كما تلتزم الجمعية بنشر الوعي حول هذه السياسات والتأكد من أن جميع الإدارات والأقسام مطلعة على المستجدات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وعند التعاقد مع متعاونين أو متبرعين، تحرص الجمعية على التأكد من التزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.





نموذج الاشتباه:

السادة الإدارة العامة للتحريات المالية برئاسة أمن الدولة

سلمهم الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

نرفق لكم بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها، أمل الاطلاع واتخاذ ما ترونه.

مضمون البلاغ				
نوع البلاغ	غسيل أموال	تمويل إرهاب		
نوع العملية	تبرع مباشر		تحويل بنكي	
	شيك		داخلي	أخرى
			خارجي	
تاريخ تنفيذ العملية	التاريخ		الوقت	
المبلغ	رقماً		كتابة	
حساب منفذ العملية	رقم الحساب		البنك	
منفذ العملية	الاسم	رقم الهوية	رقم الجوال	
أسباب الاشتباه				



**AMPUTEES CARE
ASSOCIATION**

Registered with the National Center for the
Development of the Non-Profit Sector, No:1873



**جمعية رعاية
مبتوري الأطراف**

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم: ١٨٧٣

المراجع الاعتماد:	
اللائحة	مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل جرائم الإرهاب
رقم مجلس الإدارة:	الثامن للعام 2023
دورة مجلس الإدارة:	الأولى
التاريخ:	2023-11-14م





الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

نموذج اشتباه الشخصيات الاعتبارية (مطابقة الوثائق الأصلية)

رقم السجل التجاري:									
رقم الهوية لصاحب المنشأة:									
إرفاق التالي:									
1- السجل التجاري الصادر من وزارة التجارة والصناعة. 2- الترخيص الصادر من وزارة الشؤون البلدية والقروية لمؤسسات الخدمات المحلات الخاصة 3- عقد التأسيس إن وجد. 4- بطاقة الهوية الوطنية للمواطن السعودي صاحب المنشأة التجارية أو شركة الخدمات لها للتأكد من اسم التاجر الوارد في السجل التجاري أو الترخيص 5- مطابق لاسمه والتفاصيل الأخر في بطاقة الهوية الوطنية وسريان مفعولها. 6- قائمة بالأشخاص مالكي المنشأة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس وتعديلاته أن وجد وصورة من هوية كل منهم. 7- قائمة بالأشخاص المفوضين من قبل المالك المؤهلين تشغيل الحسابات حسبما ورد في مستند السجل التجاري أو بموجب وكالة صادرة عن كاتب العد أو توكيل معد داخل البنك وصورة من هوية كل منهم.									
سبب الإرجاع:									
تاريخ الحوالة:									
رقم الإيبان لإرجاع المبلغ:									

○ تبليغ الإدارة التنفيذية.

○ إحالة حالة الاشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مائياتهم.

اعتماد الشؤون المالية والإدارية

○ تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الاشتباه.





جمعية رعاية
مبتوري الأطراف

مرخصة من وزارة الموارد البشرية
و التنمية الاجتماعية برقم: ١٨٧٣

SA6680000660608010777077

SA3605000068202843440000

حسابات
الجمعية

نموذج اشتباه للشركات المقيمة (مطابقة الوثائق الأصلية)

رقم السجل التجاري:	
رقم الهوية لصاحب المنشأة:	
إرفاق التالي:	1- السجل التجاري الصادر من وزارة التجارة والصناعة. 2- عقد التأسيس وملاحقه. 3- صورة ترخيص مزاولة النشاط. 4- صورة من هوية المدير المسؤول. 5- وكالة صادرة من كاتب عدل أو تفويض خاص من الشخص "أو الأشخاص" الذي لديه بموجب عقد التأسيس صلاحية تفويض الأفراد بالتوقيع. 6- صورة من هوية مالكي المنشأة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس وتعديلاته.
سبب الإرجاع:	
تاريخ الحوالة:	
رقم الإيبان لإرجاع المبلغ:	

○ تبليغ الإدارة التنفيذية.

○ إحالة حالة الاشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مائيتهم.

اعتماد الشؤون المالية والإدارية

○ تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكيد الاشتباه.





جمعية رعاية مبتوري الأطراف

مرخصة من وزارة الموارد البشرية
و التنمية الاجتماعية برقم: ١٨٧٣

SA6680000660608010777077
SA3605000068202843440000

حسابات
الجمعية

نموذج اشتباه للمواطن السعودي (مطابقة الوثائق الأصلية)

اسم المتبرع:									
رقم الهوية:									
العنوان:									
رقم التواصل:									
الحوالة المطلوب ارجاعها:									
سبب الإرجاع:									
تاريخ الحوالة:									
رقم الإيصال لإرجاع المبلغ:									

○ تبليغ الإدارة التنفيذية.

○ إحالة حالة الاشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مائياتهم.

○ تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكيد الاشتباه.

اعتماد الشؤون المالية والإدارية





جمعية رعاية مبتوري الأطراف

مرخصة من وزارة الموارد البشرية
و التنمية الاجتماعية برقم: ١٨٧٣

SA6680000660608010777077
SA3605000068202843440000

حسابات
الجمعية

نموذج اشتباه للوافدين (مطابقة الوثائق الأصلية)

اسم المتبرع:									
رقم الهوية:									
العنوان:									
رقم جواز السفر:									
رقم التواصل:									
الحالة المطلوب ارجاعها:									
سبب الإرجاع:									
تاريخ الحوالة:									
رقم الإيصال لإرجاع المبلغ:									

○ تبليغ الإدارة التنفيذية.

○ إحالة حالة الاشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مائياتهم.

○ تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكيد الاشتباه.

اعتماد الشؤون المالية والإدارية

